

الادارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين

قرار رقم (١٤٧) لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٢/١٥

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة
على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية،
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم ٢٣ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة
لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٦/٢/١١ .

" قرر "

مادة أولى : يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين
كوسيط تأمين ضمن الجهاز الانتاجي بالشركات التالية ووسيط تأمين حر وفقا لاحكام المادتين
(٧٣) ، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وينفس ارقام قيديهم السابقه وذلك لمدة
ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	ابو بكر عبد الغنى محمد ابو بكر	١٠٩٧٩	مصر للتأمين
٢.	فيفي جرجس ايوب جرجس	١١٧٣٣	المهندس للتأمين
٣.	امل عبد المنعم محمد ابو الفتوح يوسف	٢١٢٦٢	الدلتا للتأمين
٤.	محمد مصطفى ابو المكارم مصطفى	٢٤٠٠٥	حر
٥.	يامن محمد اشرف احمد محمد	٢٤٩٣٩	كيو ان بى الاهلى/حياة
٦.	ناديه مورييس بطرس سليمان	٢٧٠٢٨	حر
٧.	غاده السيد ابو المجد الشيخ	٢٧٥٣٢	حر
٨.	وليد حسن السعيد محمد	٢٧٧٧٩	مصر / حياة
٩.	هايدى عبد النبى احمد ابراهيم	٢٨١٩٥	حر

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة

شريف سامى



عبد الرحمن